

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٣ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٧٠, ١٤٧ م^٢، بالقطعة رقم (٤٦) بحوض داير الناحية نمرة/١٨ بناحية دمليج بمركز منوف - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لضمها لمدرسة دمليج للتعليم الأساسي ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور / مصطفى كمال مديبولي

مرسوم كروتك للفتح (المرسوم رقم ١١٢٢ لسنة ٢٠١٩) من مرسوم وزير الدفاع

تاريخ ١٩ مارس ٢٠١٩ - مائة وخمسة وعشرون ألفاً واربعمائة وخمسة وستون رقم ١٥٢ / ١٩

(١) الشكل ٢

المركز الإداري للإدارة العامة للمناطق الحرة الاقتصادية
 المرسوم رقم ١١٢٢ لسنة ٢٠١٩
 والصادر في ١٩ مارس ٢٠١٩
 رقم ١٥٢ / ١٩



عبدالله بن محمد
 وزير الدفاع
 رقم ١٥٢ / ١٩
 ١٩ مارس ٢٠١٩

عبدالله بن محمد
 مركزهاك
 مكارم وادار الدفاع